

Distr.: General
8 November 2010
Arabic
Original: Spanish



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)

مذكرة شفوية مؤرخة ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ موجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لإسبانيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لإسبانيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وتشرف بأن تشير إلى مذكرته الشفوية المؤرخة ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٠، التي دعا فيها الدول الأعضاء إلى تقديم تقارير عن التدابير الملموسة التي اتخذتها لتنفيذ أحكام الفقرة ٨ من القرار ١٧١٨ (٢٠٠٦) والفقرتين ٩ و ١٠ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، وكذلك التدابير المالية الواردة في الفقرات ١٨ و ١٩ و ٢٠ من القرار ١٨٧٤ (٢٠٠٩). وأعرب عن شكره للدول التي قدمت تقارير، مثل إسبانيا، راجياً منها تحديثها حسب الاقتضاء.

ومن خلال المذكرة الشفوية المؤرخة ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ (S/AC.49/2009/49)، قدمت هذه البعثة الدائمة إلى رئاسة اللجنة تقريراً عدّد التدابير التي اتخذتها إسبانيا لكي تنفذ بفعالية أحكام قراري مجلس الأمن ١٧١٨ (٢٠٠٦) و ١٨٧٤ (٢٠٠٩)، وفقاً لتشريعات الاتحاد الأوروبي في هذا الصدد.

وإذا كان هناك شيء في المجال التشريعي تجدر الإشارة إليه منذ تاريخ صدور تلك المذكرة الشفوية فهي لائحة المجلس (الاتحاد الأوروبي) رقم ٢٠١٠/٥٦٧ المؤرخة ٢٩ حزيران/يونيه، التي تعدل لائحة المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٧/٣٢٩ المتعلقة بتنفيذ التدابير التقييدية المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، التي تتضمن مرفقاً يورد السلع والتكنولوجيات التي يمكن أن تسهم في برامج ذلك البلد المتصلة بالأسلحة النووية، وغيرها من أسلحة الدمار الشامل أو القذائف التسيارية.



وإن إسبانيا، بصفتها عضوا في الاتحاد الأوروبي، ستواصل تنفيذ الأحكام التنظيمية التي قد يعتمدها الاتحاد الأوروبي من أجل تضمين تشريعاته التدابير التقييدية التي قد تقررها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٧١٨ (٢٠٠٦)، وفقا لقرارات المجلس ذات الصلة.
